محل ادارة الجريدة
بمكتب المدير علي بوشوشة
نحت بالاس شامة عدد ١٩

المراسلات
ترسل خالصة الاجرة باسم المدير ولا ترد لصاحبها نشرت او لم تنشر

قيمة الاشتراك لا تعتبر الا بتوصيل مقتطع ممضى من المدير

ثمن الصحيفة ١٥ صانتيما

Adresse: A BOUCHOUCHA, Cité Nessim samama, bureau N° 19, rue de la Kasbah Tunis

الحاضرة

سنة ١٣٠٥

(EL-HADIRA)

الاشتراكات تدفع سلفا

في الحاضرة وبلدان المملكة

	فرنكات
عن سنة	٠١٠
عن ستة اشهر	٠٠٦٥

في خارج المملكة

عن سنة	٠١٢٥
عن ستة اشهر	٠٠٧٥

اجرة الاعلانات

صانتيمات

في الصحيفة الاولى	٠٠٦٠	للسطر الواحد
في الثانية	٠٠٤٥	
في الثالثة	٠٠٣٠	
في الرابعة	٠٠٢٥	

في غير الاعلانات القضائية

* جريدة اسبوعية سياسية ادبية *

حفظ النفس واجب

لا يخفى ما اودع الله في النفس البشرية من الكمالات وما خصصها به من المحامد والامتيازات ولذلك كان من الواجب بحكم الدين وناموس العقل والطبيعة حفظ جوهرها المكنون ووقايتها من كل ما يمس بسلامتها ويعبث بامنيتها فقد جاء في كتب علم الكلام ان النفس حفظها واجب وجوبا متحتما بعد حفظ الدين ومن المعلوم ان اوجه الحفظ وطرق بلوغ الغاية منه عديدة فكما ان سياج المدينة وسورها مانعا من تطرق العدو والخطر على السكان وامتشاق السلاح في الاسفار كافل بالامنية والذب عن النفس البشرية كذلك المرء له من اوجه الاحتياط لحفظ ذاته والابقاء على حياته ما يجعل النفس في حرز منيع ومن هذا القبيل الركون الى طرق المعالجة واتخاذ التدابير التحفظية في اوقات الاوبية والامراض العدوية والتحري في الماكل والملبس والمسكن بما تقتضيه السلامة البدنية لا سيما اذا كان المرض فاشيا والداء مفاجئا فاذ ذاك يتعين على كل فرد ان يعمل لحفظ الحياة بجميع الوسائل التي في امكانه حرصا على النفس التي اودعها الله في ذاته واوصى بحفظها من تطرق العطب وتجسم الخطوب

ومن المسلم ان من الاوبية الداهمة والامراض التي تعبث بالنفوس داء الجدري الذي كاد ان يختص بالصبيان ويحصد اعمارهم حصادا تهتز له كل نفس انفطرت على المرحمة والانسانية واقد طالما قصف من الاحداث اغصانا وهدم من هيكل الهياة البشرية بنيانا اذ يحل بالبيوت ضيفا لئيما حالة كون اولياء الصبي قد سلموا انفسهم الى العويل والنحيب واستسلموا الى القدر قائلين اذا نفد القدر فلا ينفع الحذر او طالوا النفس باعتقادات باطلة وتقاليد لا تراها الأمن قبيل المغالطة كان يقول الواحد انه يعهد ابن عمه او اخيه قد مات من اثر الجدري باقل من هذه الوبلة واخف من هاته الحالة او تذرع بخرافات صبيانية راجت في العائلة على السن العجائز وسخفاء العقول مع ان العلوم الوقتية والترقيات الحالية قد مدت الهياة الاجتماعية بوسائل ناجعة وطرق ناقعة لملافاة اهوال داء الجدري وتدارك اخطاره بتحضير الطعم واستعماله في تطعيم الصبيان تطعيما لا يختلف في نفعه اثنان قام على كفالته بالحفظ البرهان واغنى في الاقتناع بفوائده العيان عن البيان

اليكم يابناء الوطن بهاتي الحديث في الاوقات الحاضرة التي تفشى فيها داء الجدري في الطبقات الاهلية وكاد ان يحصر فعاله في احدائها لسذاجة الاولياء وعدم اهتداءهم الى طريقة التطعيم التي هي بالحالة هاته اجدر بالاعتناء دون بقية العناصر الاجنبية الذين ادركوا النفع من هذه الوسيلة الطبية فتمسكوا بها في وقاية انفس اولادهم وصبيانهم وصانوها من تطرق الهلاك المحيق اذ واجب الذمة يقضي على الاولياء الذين ايتمنهم الله على صغار عبيده ان لا يتقاعسوا عن مجاراة امثالهم في ميدان المعالجة والمقاومة لما يعرض للنفس من الافات فلا يقبل لهم عذر عند توفر اسباب النجاة وتحقق السلامة بالملافاة فقد اصبحت نسبة الوفيات في الصبيان في هذه الاسابيع الاخيرة لتفشي داء الجدري تفوق الاربعة في كل يوم في الطبقة الاسلامية لا غير لاهمال افرادها للاحتياط وشططهم في الاصرار على التفريط والقيام بواجب التحذر رغما على وقوف الحكومة لهذه المصلحة الانسانية التي اقتضتها طبيعة العمران واقامة محلات التطعيم بالمبالغ الطائلة حرصا على النفوس الموكول حفظها اوعايتها وتعيين بعض الحكماء لتطعيم الراغبين مجانا حتى لا يحرم من فائدة هذه الطريقة التحفظية من عجز عن اداء اجر الطعمة والملقح فواجب على كل من حركته الشفقة ودبت فيه روح الرافة الانسانية ان يهتز ويتاثر لقصف اعمار الصبيان من ابناء الوطن لمجرد التكاسل وعدم الاقبال على هذا العلاج الحسن

وفي هذا المقام يجدر بنا ان نستدعي دقة انظار الحكومة لخلل تطرق ساحة مصلحة التلقيح وهو ان العمل في هذه المصلحة كان جار على وتيرة واحدة قبل انساطة ادارة الصحة العمومية بالدكتور باستيد اذ كان هذا الحكيم مخصصا من طرف الحكومة في اوقات معلومة من السنة لقبول الواردين من الراغبين في التطعيم بمحل مخصوص كما ان اطباء الادارات البلدية في جهات المملكة مكلفون بتطعيم اهالي الجهات التي هم بها فلما انتقل الدكتور باستيد الى الادارة المشار اليها اشتغل عن القيام بهذه المهمة بمشاغل الادارة وبقي الراغبون بلا دليل ولا طبيب معين يرجعون اليه في اعمال التلقيح اما يمكن لحكماء الاطباء الذين خصصتهم الحكومة بالوظائف الادارية بالحاضرة التونسية ان يقوموا في ساعات معلومة من اوقاتهم بهذه المصلحة البشرية التي لا نخالها تخرج عن حدود وظائفهم الرسمية فيلعنون على طريق الصحافة بهذا الصنيع الماثور ويعرفون العموم باوقات استعدادهم لقبول الزائرين فالى هذه الملحوظات التي حملنا عليها حب خدمة المصلحة العامة والاشفاق على ابناء الوطن نستلفت الهمم ونرجو من ذوي الدراية والتبصر ان يقبلوا على تطعيم ابناءهم تطعيما تحفظ به الصحة وتتم به السلامة التي وهبها الله من جميل النعم والله الحافظ الملهم لما تحتمه الشريعة وتوجبه الذمم

علي بوشوشة

حوادث خارجية

اخبار الاستانة

الاستانة في ٢٦ اكتوبر - الح الباب العالي على حكومة الولايات المتحدة من امريكا لاسترداد الرهبان الامريكانيين الذين اصبحوا يدسون السم في النسم بان تعاطوا اجرآت سياسية اثناء توزيعهم لاعانات وصدقات على فقراء الارمن بولاية حلب اما حكومة امريكا فيقال انها غير مرتاحة لاجابة مطلب الباب العالي غير انه من المحقق ان الدولة العلية لا تلبث ان تطرد اولئك الرهبان من ممالكها

من اخبار فينا عن رسالة من اشقودرة ان الراحة قد اصبحت شاملة لجميع بلاد الارناووط وذلك بهمة الوالي وحزمه ولايقاف قائمقام لواء كورديس

صدرت الارادة السنية بتجنيد خمسة وعشرين الفا من الرديف باسكندرونة وتجهيزهم ابعداد جميع مهماتهم كما صدرت الارادة السنية بصرف الهمة لتجديد الاسطول العثماني وقد حضر لهذا الخصوص جماعة من نواب المعامل الالمانية والمعامل الانكليزية المناقصة في اثمان العدد والاصلاحات والحصول على المقاولات اللازمة ويروى بعضهم ان جلالة امبراطور المانيا توسط لدى الدولة العلية لاعطاء امتياز تلك التعميرات البحرية لمعامل كروب

صدرت الارادة السنية لقناصل الدولة العلية بالرجوع الى ماموريتهم ببلاد اليونان بدون توان وذلك لتوسط امبراطور المانيا وطلبه استرجاع العلائق السياسية بين الدولة واليونان قبل امضاء معاهدة الصلح

يوم الجمعة الفارط عقد مجلس الوزراء جلسة

ببره ولي العهد سيدنا ومـــــن
بطلعته الغراء قد طلع البـــــدر
هو العلم الاسمى تواضع رفعـــة
يهابه اسد الغاب والبطل الحـــر
يفدى بآباء الرجال فحدثـــــن
عن الكرم الفياض يغبطه البحـــر
سجيته الانصاف لم ير غيـــــره
فلا للهوى نهي عليه ولا امـــــر
سجيته حب العلوم واهلهـــــا
ومجلسه للاذكياء هو السحــــر
فحدث عن الحسن الحسيني بما تشا
محاسنه في الخلق ليس لها حصر
امولاي وافاك الهنا بفريـــــدة
تودي حقوق الود واجبه الشكر
ترفع شعري من علاك حقيقـــة
فحلته رفع وليس له جــــــر
وتفتخر الاشعار في حلل الهنـــا
بمثلك يامولاي يفتخر الشعــــر
بقيت الك العمر الطويل ممتعـــا
تهنى بما ترضى يطول لك العمــر

يوم السبت الفارط ركب متن الفابور الالمعي النجيب السيد عبد القادر القبايلي احد طلبة مدرسة الزراعة بفرساي قاصدا هذه المدرسة لاكمال دروسه في علم الفلاحة وقد بلغنا ان الشاب المومى اليه قد ظهر منه من النجابة وحسن الاستعداد لتلقي علم الفلاحة ما حرك في ادارة الفلاحة داعي الاعانة على اكمال معلوماته بمده بمصروف اقامة سنوي (بورس) من خزينة الادارة فان صح هذا الخبر وجب الاصداع بالشكر الجزيل لجناب المسيو ديبوسكي مدير التجارة والفلاحة بهذا القطر على ما اولا التلميذ المومى اليه من العناية الحرية بكل ذكر وثناء الجديرة بان تكون في ميدان التنشيطات والاقبال على الترقيات خير قدوة واحسن مثال وفق الله ولاة امورنا الى صالح الاعمال

من الشائع ان فرع سكة الحديد الموصل لقنطرة الفحص يتم في غرة سبتمبر القابل اما الخط الرابط لسوسة بالقيروان فالهمة جارية من كمبانية البناء لانجازه وتشغيله في غرة مارس من العام القابل

بهمة ادارة الضبط والربط قبض اعوان البوليس الذين ارسلتهم الادارة من نحو احد عشر يوما للبحث عن اصحاب الجريمة التي وقعت بطريق ماطر على القاتلين لهذه الفعلة الشنعاء المتماليين على القتل وهم صالح بن المبروك المثلوثي الحراث نزيل هنشير الزواوين وبلقاسم بن عمار الهمامي الحراث نزيل هنشير شرشون وصالح بن خليفة المثلوثي من الزواوين وشقيقه احمد بن خليفة المثلوثي وقد عقل المتعدى عليهم على اثنين من المذكورين ووجدت على الباقيين اشياء قائمة حجة على مشاركتهما في الجريمة فشكرا لادارة الضبط والاعوان الذين قاموا بهذه المزية في حق الراحة العامة وهي مزية تستلزم الثناء تدل على تشمير الادارة على ساعد الجد والاعتناء

يوم الثلاثاء الفارط وصل الحاضرة الماجد البارع الاديب السيد الطاهر بن حميده عامل تبرسق لقضاء مآرب خصوصية وهو كما لا يخفى من اعوان الحكومة المعروفين بالجد والاستقامة والاخلاص فنرحب بقدومه ضيفا كريما ونرجو له السلامة في الضعن والاقامة

اعلان

ادارة جمعية الاوقاف

تعلن ادارة جمعية الاوقاف للعموم بان بتة انزال هنشير الودي الكائن بعمل بنزرت تقع بالديوان الشرعي بالحاضرة في الثامن والعشرين من اكتوبر الافرنجي الجاري على الساعة التاسعة صباحا

مساحة الهنشير على سبيل التقريب مواشي ٥٥ ونصف

القدر المبذول فرنكات ١٢٠٠ في السنة

وللحصول على الافادات المتعلقة بالهنشير تخاطب ادارة الاوقاف

دار للبيع او الكراء بحمام الانف

دار للسكنى تشتمل على تسع بيوت كلها بمواقدها ورواق ومطبخ ومقاصر ومرحاض كائنة على ربوات مطلة على البحر في احسن المواقع مع ما تبعها من المرافق والمنافع مع ارض مساحتها هكتاران منها ثلاثة الاف ميتر بستانا وسهاريه لي لخوه مال مسجلة فمن له رغبة في ذلك فليراجع كاتب المحكمة الصلحية بالقسم الجوفي بسراية خير الدين

يعلن فقير ربه سالم البرقاوي الكتبي للعموم بان يوجد بحانوته بالسرايرية عدد ١٩ كتاب المعيار لمؤلفه الامام الونشريسي في الفقه المالكي وشهرته تغني عن التعريف به بارفق الاثمان

اعلان

معلوم الجمهور انه حضر لهذا الطرف الدكتور فريني ابن الطبيب فريني المشهور وهو من حذاق الاطباء البارعين في فني الطب والجراحة وله معرفة خاصة بامراض العصب وضعف قوة التناسل والبوله الحلوة وقد عالج خلقا كثيرا وجدوا على يده الشفاء وهو يقبل الزائرين ومن اراد مراجعته في سائر الامراض ببسارية السنيور سفار الكائنة بنهج المالطيين المعروف بالزارعية عدد ٢٠ كل يوم من قبل الزوال بساعة الى الزوال ويقبل الفقراء مجانا يوم الثلاثاء ويوم الخميس في الساعة المذكورة بالمحل المذكور

حكيمة في الطب

قد حضر لهذه الديار من مدة وجيزة البارعة النطاسية الست غوردون المحرزة على شهادة الدكتورية في فن الطب وهي فريدة في معالجة امراض النساء والصبيان واقبال الحوامل لا سيما في الاوقات الشديدة تقبل كل من يقصدها كل من الساعة الثانية الى الساعة الثامنة مساء

(مدير الجريدة وصاحب امتيازها علي بوشوشه)

(طبع بالمطبعة) العربية التونسية)

للنظر في الحالة المالية وتحرير مضبطة في ذلك الحضرة السلطانية وقد تعين فوتيادس بك واليا على كريت وشكل سفراء الدول لجنة مولفة من ثلاثة من العثمانيين واثنين من اليونان لتقدير الاضرار والتعويضات الحربية المنصوص عليها في الفصل ٤ من مقدمات الصلح

وقفنا في جريدة المونيتور اوريانتال على خبر مفاده انه بمناسبة عيد الجلوس المانوس نظمت الست اوفروزينة نيكولتشي من انتيغون لحنا لطيفا باللسان الرومي في تهنئة الحضرة السلطانية بالعيد السعيد والظفر المجيد وقد حظى ذلك اللحن بشرف التقديم بترجمته للسان العثماني الاعتاب الشاهانية ونال حظوة الرضاء والمحظوظية ولذلك امرت الحضرة الشامخة السلطانية لصاحبة اللحن اللطيف باحسان نقدي من الجيب الهمايوني الخاص ولا يخفى ان هذه الست التي اظهرت من حسن الذوق والاخلاص ما يستحق المدح هي شقيقة المسيو نيكولتشي احد كتبة ادارة الاشغال العامة بتونس المعروف بكرم الاخلاق وجميل الاعراق فنهنيهما بهذا النجاح الباعث على مزيد الانشراح

مذاكرات الصلح

خلال الاسبوع الفارط عقد سفراء الدول وصاحب الدولة توفيق باشا وزير الامور الخارجية جلسة للمفاوضة في شروط معاهدة الصلح النهائية فقدم دولة وزير الخارجية لائحة اشتملت على ثمانية عشر فصلا طرحت للمذاكرة حصل الاتفاق في ثمانية منها وقد ثار الخلاف بين المعتمدين في الفصل الثالث المتعلق بتعديل الامتيازات القنصلية فطلب السفراء تحرير ما نشا عن تلك الامتيازات من المضار وعرض خلاف في الفصل الرابع المتعلق بالتعويضات التي يستحقها العثمانيون الذين لحقتهم الخسائر بسبب الحرب فطلب السفراء تعيينها الى عشرة ملايين فرنك ولا زالت الجلسات تتوالى والمذاكرات دائرة في هذا الخصوص

روى مكاتب استاندار الانكليزية ان الحضرة السلطانية اصبحت حريصة على انجاز ابرام عهدة الصلح وانها ربما صدرت ارادتها السنية بانجاز المعاهدة وامضاءها يوم الاربعاء القابل وهو خبر ابعد بمراحل عن طريق الصواب اذ العجلة في مثل هذه المهمات مما لا ينطبق على الحكمة والسداد الذي كثيرا ما ظهرت آياته في مداولات الصلح ولذلك لا ناخذ خبر الاستاندار الا بما يلزم من التحري

تيساليا واهاليها

جاء في اخبار اثينا بتاريخ ٢٥ اكتوبر الجاري ان مسالة استرجاع المهاجرين من اهالي تيساليا الى اوطانهم قد باتت امرا مقضيا بين دولة المشير ادهم باشا ومرخصي حكومة اليونان فاول من يرجع سكان القرى التي احتلتها العساكر العثمانية ثم اهالي المدن

ومنها في ٢٦ منه ان اسماعيل بك معتمد الدولة العثمانية والمستر ديغام مرخص انكلترا في كمسيون استرجاع اهالي تيساليا قد وصلا لاميا لاتخاذ الوسائل اللازمة في هذا الخصوص وان كلا من دولتي المانيا والروسيا قد عينتا مرخصين من طرفهما للمشاركة في اعمال هذه اللجنة وما حصل من التباطي في اعمال اللجنة قد عاق اهالي تيساليا عن الرجوع لاوطانهم فاصبحت حالتهم في ضنك لا يوصف وقد سافر سفير انكلترا لجزيرة اوبه اليونانية حيث التجا الان من التيساليين لتوزيع الاعانات عليهم وقد اتصل لهذا الغرض بمبالغ مالية ذات بال من انكلترا

اتينا في ٢٩ اكتوبر - حجرت الدولة العثمانية دخول اهالي تيساليا افرسالا وفلستينو ودوموكو لاعتبارها مراكز حربية ورخصت لهم الرجوع الى لاريسا

منعت حكومة الايالات المتحدة نزول كثير من الاروام الذين التجاوا لها في وقت الحرب فرجعوا الى سوناميتون من ثغور انكلترا ريثما يتصل قنصل اليونان من دولته بتعليمات في شانهم

المراقبة المالية

افادت اخبار اثينا ان الحكومة اليونانية اصبحت مهتمة بتحرير لائحة في اعمال المراقبة المالية وان الجنرال سمولنسكي وزير الحرب قدم للملك لائحة في تنظيم الجيش والاسطول اليوناني على قدم جديد يسمح بتوفير مبالغ مالية

ذكرت حكومة اليونان لسفراء الدول بانها مستعدة لاعطاء الكفالات لارباب الديون والتمست من مراحمهم ان تكون صورة المراقبة المالية اقل اهانة بقدر ما يمكن

ومنها في ٢٩ اكتوبر ان كمسيون المراقبة المالية اجتمع بوزارة المالية اليونانية تحت رئاسة المسيو ستراتيت وزير المال ولم يحضر لذلك الاجتماع سفير الروسيا حيث كانت هذه الدولة لم تعين مرخصا عنها الى التاريخ فقرر المسيو ستراتيت حالة المالية باللسان الفرنساوي وانفض المجلس على غير طائل وستستمر اللجنة على اجتماعها ومباحثها لتحرير لائحة في المراقبة

ذكر الافمريس من جرائد اليونان ان حكومة اليونان حررت ميزان مصاريفها لخمسة وستين مليونا من الدراهم وامرت بالتنقيص من مصاريف جميع الادارات

القلاقل باثينا

جاء في اخبار اثينه بتاريخ ٢٨ اكتوبر الجاري انه قد اكتشف على امر غريب في شان اسطول اليونان وهو ان التوربيد الذي استعمل في الحرب الاخيرة كان خاليا من التطعيمات المحرقة وقد تشوشت الافكار لهذا الاكتشاف وبعد اجراء البحث عن اهل الخطا ثبت ان اثنين من ضباط البحرية وهما راستابلو واناستاسوس سيحالان على مجلس حربي وقد اصبحت الجرائد المصادرة للعائلة الملوكية ترشق البرنس جورج بسهام اللوم والتعنيف حيث كان هو قائد الاسطول منها في التاريخ - هجم بعض مآت من مساريع المتطوعين في ذلك اليوم على عدة مخازن باحد شوارع المدينة اخذوا منها الكساء والقوت فلما عارضهم التجار حصلت مصادمات اوجبت تداخل الشرطة فبددت جمعهم وقبضت على بعض المفسدين ولدى البحث ثبت من اقرار المعتدين ان الحامل لهم على هذه الفعلة هو الجوع والبوس وغلقت جميع مخازن المدينة بسبب حدوث تلك القلاقل ثم اعيد فتحها بعد ساعة ورجعت الاشغال الى مجاريها

اخبار كريت

روى الستاندار عن مكاتبة من خانية ان ست اورط من عسكر الهايلاندر الانكليزي وبطرية من الطبجية ستبارح المدينة قاصدة مالطة وقد وقع هذا الخبر موقع الاستغراب خصوصا في الاحوال الحاضرة عند اشتداد الخوف على الراحة

لا اصل لما ذكر الستاندار نيوز من ان العساكر الايطاليين بخانية ضبطوا عشرة الاف بندقية من طرز غرا حاولت المراكب كورتيسي تنزيلها بالجزيرة آتية من بيروس ومحى فيه وانه حيث كان هذا الطراز هو المستعمل في السلاح بالجيش اليوناني فالمظنون ان حكومة اليونان على علم من هذا الامداد ولذلك ارسل الباب العالي الى سفرائه لدى دول اوروبا منشورا يقيم فيه الحجة على هذا الفعل ويطالب تمكينه من البنادق المشار اليها غنيمة حربية كما بعث الباب العالي لدول اوروبا بمنشور آخر في اقامة الحجة على تشكيل امراء الاساطيل الاوروباوية لجنة عدلية مولفة من الضباط لمحاكمة المعتدين من مسلمي الجزيرة لما ان ذلك القضاء يمس بناموس السلطنة وطلبت ابطال تلك اللجنة واحالة المعتدين على محكمة رودس اما الامراء فلما بلغهم ذلك التسجيل على طريق والي الجزيرة امتنعوا من الرجوع في عملهم ما لم يصدر لهم الاذن بنقض ما صنعوه من دولهم

جاء في جريدة النيوفري بريس ان الشروط التي قدمها الباب العالي لتسوية مسالة كريت هي اولا ان تنال الجزيرة امتياز ادارتها الداخلية تحت سيادة الحضرة السلطانية وهي التي تولي الوالي من رعاياها المسيحيين - ثانيا - تامين املاك المسلمين وارزاقهم واعناقهم - ثالثا - المحافظة على التكنات العسكرية العثمانية وابقاءهم ضاربين بمعاقلهم والمحافظة على المراكب العثمانية في بعض جهات الجزيرة - رابعا - ابقاء الراية العثمانية خافقة على جميع المراكب التجارية - خامسا - دفع خراج سنوي لخزينة الدولة

وفي خبر من خانيه الى جريدة التيمس ان امراء الاساطيل اتصلوا بتقرير الكولونيل شرميسيد الفرنسوي الذي كلف بالبحث عن القلاقل الاخيرة التي حدثت بقدنيه فكان الذي انتجه البحث ان ما بلغهم من الاخبار من السكان المسيحيين محشو مبالغة بل عار عن الصحة غير انه حدثت بعد ذلك التاريخ تكديرات وحوادث آلت الى نهب دارين ودكان نهارا وقتل رجل مسلم وتداخل الجندرمية

اجتمع كبراء الثوار في ٢٦ اكتوبر بعد انتظارهم هياة نظامية اجتماعا حرروا فيه مذكرة الى سفراء دول اوروبا يعلنون فيها بامتنانهم ويشكرون حسن مساعيهم ويظهرون خضوعهم لكل ما يحكمون به عليهم غير انهم صرحوا بان كل ترتيب يستلزم ابقاء العساكر العثمانية يعبث بامتيازهم الاداري ويهيا اسباب قلاقل جديدة وخيبة مساعي دول اوروبا والحوا بغاية الاحترام بخصوص الوفاء بالعهود التي صدرت من امراء الاساطيل لاروام كريت

ذكرت الكوريسبوندنس بوليتيك ان دول اوروبا اقترحت تعيين الاميرالاي شفر من ضباط مملكة اوكسانبورج واليا موقتا على كريت وقد قبلت انكلترا هذه الولاية ويقال ان سفراء الدول سيشعرون بها الباب العالي اما الدولة العثمانية فلم تصدق على هذه الولاية حيث لم يكن المترشح من التبعة العثمانية واقامت الحجة عليها لدى دول اوروبا

ذكر مكاتب التيمس بفينا ان ما اقترحه الباب العالي من المطالب لفض مسالة كريت لا زالت المذاكرات لم تجر في شانه بين دول اوروبا

خانية - ابلغ اسماعيل بك والي كريت قواد الاساطيل الامر الصادر له من دولته في احالة المعتدين على محكمة رودس

صرح الاميرال كنفارو الايطالياني لبعض اعضاء جمعية ثوار كريت بان مسالة كريت تنحسم بعد شهر وحثهم على الاعتدال والسكون والوفاق والصبر واكد لهم بانهم ينالون الاستقلال الاداري التام

اذنت الحكومة الفرنسوية باقامة محلات من خشب لايواء العساكر الفرنسوية وقت الشتاء طبقا لطلب الاميرال بوتي

المسالة المصرية

تعرضت جريدة ليكلار للحالة التي اصبح عليها السودان المصري فادرجت ملخص ما ذكره سليمان انجر الذي كان ارسله المتمهدي لطلب الانجاد من الحضرة السلطانية فذكر ان المسالة السودانية لا تمكن تسويتها الا بتداخل اوروبا وخصوصا فرنسا لحفظ استقلال الممالك العثمانية وافرنسا مصلحة كبرى في ايقاف الانكليز ومنعهم من مد نفوذهم الى الجهة الشمالية وذلك بجعل مملكة النوبة مملكة مستقلة ولما كان استقلال السودان من شانه حفظ مصالح فرنسا من السنغال الى جيبوتي فعلى فرنسا ان تساعد على استقلال النوبة من الجهة الجنوبية وتقيها من تعدي الانكليز بمعنى ان خليفة المهدي يروم اعطاء بحر الغزال لفرنسا لتصد انكلترا عن الحمل على هذه الممالك من جهة اوكاندة فيتبين من ذلك ان استقلال السودان وتملك فرنسا لبحر الغزال فيه فائدة كبرى لها فاذا صار للسودان بعد استقلاله علاقة مع العالم المتمدن تتخلص مصر من قيد

الاسر لما ان تبوء انكلترا لا تبقي معه فائدة بعد استتباب الراحة بين مصر والسودان ولحصول الوفاق مع فرنسا احسن خليفة المهدي قبول ارساليتها التي انيطت بمارشان وبونشان وتاهلها بالوداد وبعد نجاح هذه الارساليات بالقرب من فشوده بشمال مملكة وهناك ارسالية اخرى خرجت من الحبشة الى بحر الغزال تتقدم وتسير سيرا حثيثا الى الخرطوم والارسالية الخصوصية التي بلغت اهالي اوبانغي متزودة بجميع ما يلزم للمعارضة وهناك ارسالية اخرى زاحفة على الخرطوم من الحبشة صاعدة الى النيل الازرق لقيادة القبطان كلوشت الذي قضى نحبه وعوض بغيره ومن هنا تعلم ان فرنسا شمرت عن ساق الجد في هذه الاصقاع طبقا لمرغوب خليفة المهدي وعملا بقاعدة المحافظة على استقلال الدولة العثمانية التي كثيرا ما وضحها جناب المسيو هانوتو وزير الامور الخارجية في الخطب التي القاها سنة ١٨٩٤ و١٨٩٥ بحيث اذا رامت انكلترا فتح السودان تجد من يعارضها هناك

ونحن نقول ان سلخ السودان عن القطر المصري الذي هو بجميع مستملكاته السودانية جزء لا يتجزى من السلطنة العثمانية سواء كان ذلك باستقلال النوبة او بتملك فرنسا بحر الغزال كل ذلك مما ينافي مبدا المحافظة على استقلال الممالك العثمانية فلا يتزحزح ذلك عن بال العارفين

الثورة بالهند

سملا في ٢٦ اكتوبر هجم الهنود على قلعة كرابا وسعوا في الدخول اليها من الجهة الغربية فصدتهم العساكر الانكليزية وكبدتهم خسائر جسيمة

ذكر مكاتب الدايلي نيوز ببومباي انه ثبت رسميا تفشي الطاعون في عمل جلاندار فمات في يونيه ٢٦٤ وفي بومباي ١١٥ نفسا

وفي خبر من لندرة ان الافريديين جمعوا قواهم في مضيق سنباغه وتمكنوا من احسن معاقل عسكرية بما دل على خبرتهم بدروب القتال ومهارتهم في الحروب وتوالت عليهم النجدات فقابلهم الجنرال لوكارت قايد عموم عساكر الانكليز بجيشين فابلوا في عساكر الانكليز بلاء حسنا

وتقدمت في ٢٨ اكتوبر طليعة الى قلعة سامباغه فاصلاها الهنود نارا حاميا من خندق القلعة فجرح الاميرالاي ساج

وفي خبر من سملا بتاريخه ان الجنرال لوكارد استولى على مضيق سمباغة وهو حصن منيع قال الراوي فمات من الانكليز ضابط وجرح آخر وغدا اليوم يحمل الجنرال بعساكره على قلعة ارهانقه

تنظيم المحاكم الجنائية بالجزائر

من المسائل المهمة التي كان الاهتمام بها من اسباب توطيد الراحة وتسكين الافكار ومن اسباب تنمية العمران وحفظ سياج الامن والرفاهية من طوارق الحدثان مسالة نشر لواء العدل بين الشعوب والاقوام ولا يخفى ان هذه الغاية انما تتحقق بتمحيص النظر وتدقيق البحث والتعاون على نصرة الحق وذلك انما يكون بانضمام جميع العناصر التي لها في هذا الامر شان وهذه محاكم الجزائر الجنائية كانت تنظر في القضايا الجنائية ودعاوي القصاص والدماء في شكل هياة فرنسوية محضة بان تعقد لمحاكمة المتهومين وارباب الجنايات من الفرنسويين جلسة لا يحضرها ولو عضو من بني جلدة الموجهة عليه تهمة الجناية او دعوى القصاص بما ربما فسح للظنون مجالا لا في جانب القضاة المنتصبين للاحكام باصل الوضع ولكن في ساحة الاعضاء المحلفين الذين يعينون وقتيا لحضور مجلس القضاء وقد يجنحون في ارائهم التشديد على التخفيف رغما على الاسباب والظروف التي ربما اقتضت ذلك الرفق اذ يرون التشديد في العقوبة واقامة حد القصاص على المتهوم امام واكفل بسودد سلطان الامن ومنع الفساد من اكناف البلاد ومن اجل ذلك ربما حمل العنصر الاسلامي هذا الملحوظ على معنى التسول والعدا والتشفي من الاحقاد ولذلك توفقت حكومة الجمهورية لاقامة مظهر جديد على عنايتها ورغبتها في اقامة قسطاس العدل والانصاف بين الشعوب القاطنة بالقطر الجزائري فحررت لائحة في تشريك العنصر الاسلامي في جلسات المحاكمة والمرافعة والقضاء الجنائي بانتقاء نواب من ذوي الثقة والمروءة والكرامة من المسلمين يجلسون بالتناوب بصفة اعضاء محلفين على منصة الاحكام العدلية للمساعدة على تمحيص الحق والمشاركة في اقامة قسطاس العدالة بما تستوجبه الذمة وتقتضيه القوانين كما هو العمل بالقطر التونسي وقدمت تلك اللائحة يوم الاربعاء الفارط ٢٧ الجاري لانظار مجلس نواب الامة بتحرير المسيو فلاندران احد النواب فصدق عليها المجلس وقبلها قبولا نهائيا

ولما كانت هذه اللائحة القانونية مما يهم اخواننا اهالي الجزائر الوقوف عليه فقد راينا من المناسب افادتهم بترجمتها ونصها

الفصل الاول - المحاكم الجنائية تعقد جلساتها بقطر الجزائر بحضور اعضاء محلفين بالجزائر وقسنطينة ووهران وتستمر على النظر في ما اولا الجنايات المنسوبة للفرنسويين والاجانب الذين ليسوا بمسلمين - ٢ - الجنايات المنسوبة للاهالي المسلمين المتجنسين بالجنسية الفرنسوية (٣) في الجنايات المنسوبة للاهالي المسلمين المتجنسين والاجانب من المسلمين اذا وقع اقتراف تلك الجنايات او العمد اليها بمشاركة فرنسويين او اجانب غير مسلمين او اهالي مسلمين متجنسين اما الجنايات المنسوبة للمسلمين الغير المتجنسين من ابناء القطر او اجانب من المسلمين في اكناف الاوطان التي الحكم الملكي فانها توجه بكل عمل للمحاكم الجنائية الموسعة بمقتضى هذا القانون

في المحاكم الجنائية

الفصل الثاني - المحكمة الجنائية المنتصبة ببندر عدلية كل عمل من اعمال الجزائر تتركب - ١ - من مستشار مجلس الاستئناف وهو رئيس المحكمة - ٢ - من مستشارين من مجلس الاستئناف بالجزائر - وفي بقية الجهات من عضوين من المحكمة الابتدائية ٣ - من عضوين محلفين من المواطنين الفرنسويين ومن عضوين مسلمين من ابناء القطر بصفة حكام الاعضاء المحلفون المؤتلفة منهم المحكمة الجنائية يتفاوضون جميعا سواء كان ذلك في تمحيص النظر في الجناية او في تطبيق العقوبات ووظيفة المدعي العمومي يقوم بها في عاصمة الجزائر عضو من دائرة قلم الدعوى العمومية بمحكمة الاستئناف يعينه المدعي العمومي العام ووظيفة كاتب المجلس يقوم بها في الجزائر كاتب مجلس الاستئناف او احد اعوانه المحلفين وفي بقية الاعمال يقوم بها كاتب المحكمة الابتدائية او احد اعوانه المحلفين

الحكام والاعضاء المحلفون

الفصل الثالث - الحكام المطلوب منهم الدخول في المملكة الجنائية يقع تعيينهم على الصورة التي قررتها الاحكام الجارية في تعيين حكام مجلس تحقيق الجنايات والاعضاء المحلفون الفرنسويون يكون انتخابهم من قائمة اسماء اعضاء العمل وفي المستقبل تحرر تلك القائمة على مقتضى احكام قانون ٢١ نوفمبر سنة ١٨٧٢ التي اقتضت هذه اللائحة العمل بها بقطر الجزائر - يشترط في العضو المسلم المحلف ان يكون رشيدا على مقتضى الشريعة الاسلامية له من العمر ٣٠ سنة في الاقل قادرا على فهم اللغة الفرنسوية ويكون انتخاب الاعضاء المسلمين من جملة اسماء تحرر قائمتها على صورة قائمة اسماء مجلس المحلفين تشتمل على عشرة اسماء في الاقل وعشرين في الاكثر لكل عمل فاذا لم يوجد في عمل عشرة من الاهالي توفرت فيهم شروط الاهلية اللازمة للقيام بوظيفة اعضاء محلفين فانها تكمل موقتا وبصورة استثنائية باضافة اسماء من الاهالي مستعارة من الاعمال المجاورة لذلك العمل

مدة الجلسات

الفصل الرابع - امد افتتاح كل جلسة محكمة جنائية يعين بقرار من رئيس محكمة الاستئناف يطلب من المدعي العمومي العام وينشر القرار على الصورة التي تدرج عليها القرارات التي تصدر في تعيين اوقات افتتاح المحاكم الجنائية وفي كل ثلاثة اشهر تعقد المحكمة جلسة لا تتجاوز مدتها خمسة عشر يوما

الاقتراع على الاعضاء المحلفين

الفصل الخامس - قبل افتتاح الجلسة بخمسة عشر يوما في الاقل الرئيس الاول لمجلس الاستئناف بعمل الجزائر ورئيس المحكمة الابتدائية في بقية الاعمال يقترعون في مجلس علني على الاسماء التي تحرر كل سنة على مقتضى ما جاء به الفصل ٣ لانتقاء اربعة اعضاء مسلمين واربعة اعضاء فرنسويين محلفين لتحرير قائمة الاعضاء الذين يتم بهم نصاب الجلسة فاذا خرج عضو او اكثر من الاعضاء الذين جلسوا بجلسة سابقة من اعداد القائمة فانه يجري تعويضه ممن دخلوا القرعة من الاعضاء المحلفين سواء كان المعوض واحدا او اكثر

في العوض الذي للاعضاء

الفصل السادس - الاعضاء المحلفون المسجلة اسماءهم بقائمة الجلسة تنبه عليهم بالحضور الادارة على الصورة وفي الاجال المقررة لاجتماع المجلس المحلف ويستحقون ما يستحقه اعضاء هذا المجلس من العوض وكل عضو محلف تخلف عن الحضور بعد صدور التنبيه عليه تغرمه المحكمة الجنائية خطية قدرها مئتان اثنان فرنكا دون ما يناله من العقوبات التي اقتضاها الفصل ٣٩٦ من قانون تحقيق الجنايات اذا تكرر منه ذلك

الاعضاء المحلفون الملحقون

الفصل السابع - اذا تخلف الاعضاء المحلفون يوم القضاء من الاربعة الاعضاء الفرنسويين ومثلهم من المسلمين عن الحضور على مقتضى الفصل ٣٩٩ من قانون تحقيق الجنايات فان رئيس المحكمة يقترع على اسماء الاعضاء الحاضرين بمجلس الحكم وعند القضاء في كل نازلة يقترع اولا على عضوين فرنسويين ثم على عضوين مسلمين على الصورة التي جاء بها الفصل ٣٩٩ اعلاه

موجبات مجلس القضاء

الفصل الثامن - المتهومون وقلم الدعوى العمومية لهما حق التجريح ويكفون عنه اذا لم يبق بالكيس الا اسما عضوين فرنسويين واسما عضوين مسلمين

الفصل التاسع - الاعضاء المحلفون قبل الاطلاع على القضية يحلفون يمينا بالقيام بماموريتهم وبكتم السر المطلق عن مفاوضتهم وبالتامل بغاية الذمة في التهم الموجهة على المتهمين وباحكام على مقتضى سريرتهم ويقينهم بما يليق باهل العفاف والحرية من الانصاف والثبات

الفصل العاشر - المحكمة الجنائية تقضي باغلبية الاصوات والشهادة عن كل فصل من الجنائية وبقبول اسباب التخفيف او دحضها ويكون الاقتراع سرا على ما جاء به الفصل ٣٦٥ من قانون تحقيق الجنايات ثم يعرف الرئيس بما انتجه الحكم من النتائج الشرعية الصادرة في حال الجناية ويراجع الحكام والاعضاء المحلفين المؤتلف منهم المجلس في تطبيق العقوبة ويجمع اصواتهم على الترتيب الذي دعوا عليه الجلوس بالاقتراع ويكون الحكم باتا لا تعقيب فيه

الفصل الحادي عشر - احكام قانون تحقيق الجنايات التي لا تخالف هذا القانون يجري العمل بها في التوجيه لمجلس الجنايات واعمال المرافعة لديه وكذلك في استئناف احكامه لدى محكمة النقض والابرام

الفصل الثاني عشر - محكمة قسنطينة الجنائية تنظر في المستقبل في الجنايات الحالة الان على محكمة عنابة على مقتضى ما حدد لها من النظر بالفصل الاول - نسخت بعمالة الجزائر سائر الاحكام القانونية والقرارات العدلية والاوامر المخالفة لهذا القانون